القول المسدد في الذب عن مسند أحمد ﷺ

كتبه

باسم بن الشريف يعقوب بن محمد إبراهيم الكتبي الحسني الطالبي

غفرالله له ولوالديه وأولاده ولجميع المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله خالق السموات والأرضين , وموجد الأولين والآخرين , والصلاة والسلام على أشرف السفراء المقربين ,ومقدام الأنبياء والمرسلين , سيدنا وقرة أعيننا , وحبيب قلوبنا , وشفيع ذنوبنا , محمد بن عبدالله ﷺ .

قلت : هذا بحث كتبته لما وقع الخلاف بين أهل العلم المتأخرين حول إدخال قبر النبي ﷺ في مسجده الشريف , وقد أسميته (القول المسدد في إدخال قبر أحمد) , وعلى الله التكلان :

جاء في توسعة المسجد النبوي , وإدخال القبر الشريف ضمن المسجد , ما ذكره ابن جرير الطبري في تاريخه (١٢٥٨/٤) في حوادث سنة ثمان وثمانين , حيث قال : وفيها أمر الوليد بن عبدالملك بهدم مسجد رسول الله صل الله عليه و سلم وهدم بيوت أزواج رسول الله صل الله عليه و سلم وإدخالها في المسجد , فذكر محمد بن عمر أن محمد بن جعفر بن وردان البناء قال : رأيت الرسول الذي بعثه الوليد بن عبدالملك قدم في شهر ربيع الأول سنة ثمان وثمانين قدم معتجراً , فقال الناس ما قدم به الرسول فدخل على عمر بن عبد العزيز بكتاب الوليد بأمره بإدخال حجر أزواج رسول الله صل الله عليه و سلم في مسجد رسول الله , وأن يشتري ما في مؤخره ونواحيه حتى يكون مائتي ذراع في مائتي ذراع , ويقول له قدم القبلة إن قدرت وأنت تقدر لمكان أخوالك فإنهم لا يخالفونك , فمن أبى منهم فمر أهل المصر فليقوموا له قيمة عدل , ثم اهدم عليهم وادفع إليهم الأثمان , فإن لك في ذلك سلف صدق عمر وعثمان فأقرأهم كتاب الوليد وهم عنده , فأجاب القوم إلى الثمن فأعطاهم إياه وأخذ في هدم بيوت أزواج النبي صل الله عليه و سلم وبناء المسجد فلم يمكث إلا يسيرا حتى قدم الفعلة بعث بهم الوليد .

وقال أيضا : قال محمد بن عمر : وحدثني موسى بن يعقوب عن عمه,قال رأيت عمر بن عبدالعزيز يهدم المسجد ومعه وجوه الناس القاسم وسالم ,وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث, وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة , وخارجة بن زيد , وعبدالله بن عبدالله بن عمر يرونه أعلاما في المسجد ويقدرونه فأسسوا أساسه .

قلت : ما ميزناه باللون الأحمر , هم من فقهاء المدينة العشرة .

وقال ابن الأثير في الكامل في حوادث سنة ثمان وثمانين (٢٤٦/٤) : وفي هذه السنة كتب الوليد إلى عمر بن عبد العزيز في ربيع الأول يأمره بإدخال حجر أزواج النبي صل الله عليه وسلم، في مسجد رسول الله صل الله عليه وسلم ، وأن يشتري ما في نواحيه حتى يكون مائتي ذراع في مائتي ذراع، ويقول له: قدم القبلة إن قدرت، وأنت تقدر لمكان أخوالك، وإنهم لا يخالفونك، فمن أبى منهم فقوموا ملكه قيمة عدل واهدم عليهم وادفع الأثمان إليهم، فإن لك في عمر وعثمان أسوة , فأحضرهم عمر وأقرأهم الكتاب، فأجابوه إلى الثمن، فأعطاهم إياه، وأخذوا في هدم بيوت أزواج رسول الله صل الله عليه وسلم ، وبنى المسجد .

قلت : أنظر يارعاك الله إلى قول الوليد : فإن لك في عمر وعثمان أسوة, ويأتي المتأخر , ويخطئه,ويجعله من مظاهر الوثنية , وقد صح عنه صلوات ربي وسلامه عليه , أنه قال:(اللهم لا تجعل قبرى وثنا لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) .

قلت : أخرجه مالك (٤٢٥) , وعبدالرزاق (١٥٨٩), والحميدي (١٠٧٣), وابن أبي شيبة (٧٦٢٦, ١١٩٤١) , و أحمد , (٧٣٥٨) واللفظ له , وأبي يعلى (٦٦٨١).

قلت : ولعله أختلط على المنكر المتأخر ونسى أن المسجد بنيّ قبل القبر , ثم تم إدخال حجر أزواج النبي التي كان في أحدها القبر الشريف , والنهي المقصود في الحديث هو في بناء مساجد على القبور , وهو أن يؤتى إلى القبر ويبنى عليه المسجد , فيكون القبر أصل وجود

المسجد,كما فعله المتأخرين من بناء المساجد على قبور الصحابة والأولياء والصالحين , وهذا لم يحصل في المسجد النبوي فقد بنيّ المسجد قبل وفاة النبي صل الله عليه وسلم , وأدخلت البيوت التي فيها القبور للحاجة , وتلقى أهل العلم المتقدمون هذا العمل بالقبول , فكان الإحتجاج بهذا الحديث ضعيف , والله العالم .

وقال أبن كثير في البداية (٢٣٦/٩) في حوادث السنة المذكورة : وذكر ابن جرير: أنه في شهر ربيع الأول من هذه السنة قدم كتاب الوليد على عمر بن عبد العزيز يأمره بهدم المسجد النبوي وإضافة حجر أزواج رسول الله (صل الله عليه وسلم)، وأن يوسعه من قبلته وسائر نواحيه، حتى يكون مائتي ذراع في مائتي ذراع، فمن باعك ملكه فاشتره منه وإلا فقومه له قيمة عدل ثم اهدمه وادفع إليهم أثمان بيوتهم، فإن لك في ذلك سلف صدق عمر وعثمان , فجمع عمر بن عبد العزيز وجوه الناس والفقهاء العشرة وأهل المدينة وقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين الوليد، فشق عليهم ذلك وقالوا: هذه حجر قصيرة السقوف، وسقوفها من جريد النخل، وحيطانها من اللبن، وعلى أبوابها المسوح، وتركها على حالها أولى لينظر إليها الحجاج والزوار والمسافرون، وإلى بيوت النبي (صل الله عليه وسلم) فينتفعوا بذلك ويعتبروا به، ويكون ذلك أدعى لهم إلى الزهد في الدنيا، فلا يعمرون فيها إلا بقدر الحاجة وهو ما يستر ويكن، ويعرفون أن هذا البنيان العالي إنما هو من أفعال الفراعنة والأكاسرة، وكل طويل الأمل راغب في الدنيا وفي الخلود فيها, فعند ذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى الوليد بما أجمع عليه الفقهاء العشرة المتقدم ذكرهم، فأرسل إليه يأمره بالخراب وبناء المسجد على ما ذكر، وأن يعلي سقوفه، فلم يجد عمر بدا من هدمها، ولما شرعوا في الهدم صاح الإشراف ووجوه الناس من بني هاشم وغيرهم، وتباكوا مثل يوم مات النبي (صل الله عليه وسلم)، وأجاب من له ملك متاخم للمسجد للبيع فاشترى منهم، وشرع في بنائه وشمر عن إزاره واجتهد في ذلك، وأرسل الوليد إليه فعولا كثيرة، فأدخل فيه الحجرة النبوية – حجرة عائشة – فدخل القبر في المسجد .

قلت : إنكار رجالات أهل البيت , وبعض الفقهاء , لم يكن لدخول القبر المسجد و لالتوسعته , أنما كان إنكارهم لهدم بيوت أزواج النبي صل الله عليه وسلم,ولخوفهم من أن يسري في الأمة التباهي والتعالي في البنيان والذي هو من فعل الفراعنة والأكاسرة,وحتى تكون عبرة لم ينظر إليها , فيعرف الحاج والزائر ما كان عليه حال النبي صل الله عليه وسلم وأزواجه أمهات النبي عليهم السلام , من الزهد وعدم الرغبة ف الدنيا , وزخرفها, وفيه من الحنين لرؤية تلك البقاع التي تشرفت بسكنى رسول الله صل الله عليه وسلم فيها , لكن أمير المؤمنين عمر بن عبدا لعزيز أخذ بقول الفقهاء لما فيه من المصلحة وعدم المخالفة , وفيه أيضا دلالة على حرصهم على أبقاء الآثار النبوية على حالها وعدم هدمها , لا كما يحصل اليوم , وإلى الله المشتكى .

تنبيه : قال أبن كثير في البداية (٢٣٧/٩) : ويحكى أن سعيد بن المسيب أنكر إدخال حجرة عائشة في المسجد – كأنه خشي أن يتخذ القبر مسجدا – والله أعلم.

قلت : قول أبن كثير :(كأنه خشي أن يتخذ القبر مسجدا) فيه نظر , ولم يكن منه على يقين,فقد بين ابن سعد في الطبقات أن سبب إنكار سعيد بن المسيب لم يكن بسبب إدخال القبر في المسجد كما رجح ابن كثير , حين قال في الطبقات (٤٢٩/١): فحدثت هذا الحديث معاذ بن محمد الأنصاري فقال سمعت عطاء الخراساني في مجلس فيه عمر بن أبي أنس يقول وهو فيما بين القبر والمنبر أدركت حجر أزواج رسول الله صل الله عليه وسلم من جريد النخل على أبوابها المسوح من شعر أسود فحضرت كتاب الوليد بن عبد الملك يقرأ يأمر بإدخال حجر أزواج النبي صل الله عليه وسلم في مسجد رسول الله صل الله عليه وسلم فما رأيت أكثر باكيا من ذلك اليوم قال عطاء فسمعت سعيد بن المسيب يقول يومئذ : والله لوددت أنهم تركوها على حالها ينشأ ناشيء من أهل المدينة ويقدم القادم من الأفق فيرى ما اكتفى به رسول الله صل الله عليه وسلم في حياته فيكون ذلك مما يزهد الناس في التكاثر والتفاخر , قال معاذ فلما فرغ عطاء الخراساني من حديثه , قال عمر بن أبي أنس كان منها أربعة أبيات بلبن لها حجر من جريد وكانت

خمسة أبيات من جريد مطينة لا حجر لها على أبوابها مسوح الشعر ذرعت الستر فوجدته ثلاث أذرع في ذراع والعظم أو أدنى من العظم فأما ما ذكرت من البكاء يومئذ فلقد رأيتني في مجلس فيه نفر من أبناء أصحاب رسول الله صل الله عليه وسلم منهم : أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف,وأبو أمامة بن سهل بن حنيف , وخارجة بن زيد بن ثابت , وإنهم ليبكون حتى أخضل لحاهم الدمع , وقال يومئذ أبو أمامة : ليتها تركت فلم تهدم حتى يقصر الناس عن البناء ويروا ما رضي الله لنبيه صل الله عليه وسلم ومفاتيح خزائن الدنيا بيده.

قلت : أنظر إلى حال أبناء الصحابة وزهدهم في الدنيا ؛ وقد وقع ما حذروا منه, , وقد علت الناطحات الحرمين , وأصبحت ساحة الحرمين وكأنك في أحد المدن الغربية من التعالي في البنيان من ما يسمى بناطحات السحاب , والمراكز التجارية الشبيه لما هو موجود في بلاد الغرب , وهذا كله من التباهي والتفاخر الذي حذر منه المنكرين, والتشبه بما يفعله الغرب , ولاحول ولاقوة إلا بالله .

قلت : وقد عاصر حادثة إدخال قبور النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما عدد الصحابة رضي الله عنهم , ولم ينقل عن أحد منهم أي إنكار لإدخال القبر في المسجد , وهم :

- أنس بن مالك , توفى سنة ٩٠هـ .
- عبدالله بن بسر المازني , توفى سنة ٨٨ وقيل ٩٦هـ .
- يوسف بن عبدالله بن سلام , توفى في خلافة عمر بن عبدالعزيز , كما ذكر ذلك ابن خياط في تاريخه (ص٣٢٥) .
- أبو الطفيل عامر بن واثلة , توفى سنة ١١٠هـ , كما صحح ذلك ابن حجر في التقريب (تر ٣٤٤٠) .
- عبدالله بن ثعلبة , توفى سنة ٨٩هـ , كما ذكر ذلك الواقدي (الإستيعاب تر ١٣٢٠, والذهبي في السير (٥٠٣/٣) .

- محمود بن لبيد الأنصاري , توفى سنة ٩٧هـ , كما ذكر ذلك الذهبي في السير (٤٨٥/٣),وقيل ٩٦كما ذكر ذلك ابن حجر في التقريب (تر٧٣٤٦) , وابن عبدالبر في الإستيعاب (تر ٢٣٩١) .

قلت : بارك هذا العمل , عدد من الصحابة , و التابعين , وفقهاء المدينة , وأمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز الذي قال عنه الإمام أحمد بن حنبل : لا أرى قول أحد من التابعين حجة إلا قول عمر بن عبدالعزيز , البداية (٦/١٠) ؛ ومن بعدهم ,كأبو حنيفة , ومالك, والشافعي , وأحمد بن حنبل , وأبو عمر الأوزاعي , وأبو ثور , وداود بن علي الأصفهاني , والليث بن سعد,والحسن البصري , ومحمد بن جرير الطبري , والثوري , والعز ابن عبدالسلام , وغيرهم من علماء الأمة المتقدمين ولم ينكر أحد منهم هذا العمل وقال ببدعيته وخطّأ الوليد ووالية عمر .

قلت : أولم يسمع المنكر المخطئ قوله صلوات ربي وسلامة عليه : (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ) .

قلت : أخرجه أحمد (٤١٣٠) , والبخاري (٢٦٥٢) واللفظ له , ومسلم (٦٤٧١).

قلت : هذا ما قلنا في أمر إدخال قبرالنبي ﷺ المسجد, فان كان صواباً فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان , والله ورسوله بريئان منه .

قاله : باسم بن الشريف يعقوب بن محمد إبراهيم الكتبي الحسني الطالبي .

المدينة المنورة

الأربعاء التاسع والعشرون من شهر ربيع الثاني لعام ألف وأربعمائة وواحد وثلاثون للهجرة النبوية الشريفة .